

7832 - من سرق ماله الحرام هل يخرجه مرة أخرى

السؤال

رجل كان يملك أسمهم بنوك ربوية فباعها وكسب منها وأخذ المال ووضعه في بيته ، فدخل لص فسرق المال ، ثم تاب الرجل ، فهل يلزمه إخراج المال مرة أخرى ؟ .

الإجابة المفصلة

عرضنا هذا السؤال على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين فأجاب حفظه الله :

لا ، ليس عليه شيء .

سؤال :

هل لأنه تاب ؟

الجواب :

نعم .

سؤال :

إذن نقول بما أنه قد تاب فلا يلزمه إخراجه مرة أخرى .

جواب :

نعم فلا شيء عليه . أه . والله أعلم .